

الفصل الأول : التحصيل الضريبي (الجباية)

La Fiscalité

مقدمة

يعتبر التحصيل الضريبي (الجباية) شريان الحياة الذي يمد الخزائن العامة للحكومات و الدول بالإيرادات و يمول مشاريعها التنموية، و تعتبر الضريبة من أهم موارد الدولة من اجل اصلاحاتها التنموية و تحسين مستوى النمو و تمويل الخزينة العمومية.

1- تعريف الضريبة: هي اقتطاع مالي تأخذه الدولة جبرا من الافراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة عامة.

- وهي تمثل المبالغ المالية التي تُدفع للهيئات الحكومية، وتستند على الدخل، والتكلفة المالية المترتبة على الخدمات و السلع.
- وتُعرّف الضرائب بأنها عوائد الرسوم المفروضة على الشركات والأفراد، ويتم تقديمها إلى الهيئات الحكومية سواءً المحلية أو الإقليمية أو الوطنية؛ من أجل المساهمة في تمويل النشاطات الحكومية.

و من التعريفات الأخرى، الضرائب هي مساهمة مالية لدعم الحكومات، وتُطلب من الأشخاص أو منشآت الأعمال ضمن نطاق عمل الحكومة

2- أنواع الضرائب: تُقسم الضرائب إلى أنواع عديدة من أهمها:

- الضريبة الوحيدة
- الضريبة المتعددة
- الضريبة النسبية
- الضريبة المتصاعدة
- الضريبة المباشرة
- الضريبة غير المباشرة

أ- الضريبة الوحيدة: هي الضريبة التي يخضع لها كامل دخل الفرد، ويعدُّ هذا الدخل متعدد المصادر ولكنّه يرتبط مع ضريبة واحدة، فلا يتمّ خضوع كافة أنواع الدخل إلّا للضريبة الوحيدة فقط؛ أيّ أنّ الحكومة تفرض ضريبة واحدة لتحقيق الأهداف الخاصة بالضرائب.

ب- الضريبة المتعددة: هي الضرائب التي تحصل من خلالها الحكومة على إيراداتها الضريبية بالاعتماد على أكثر من مصدر للدخل؛ أيّ أنّ يخضع الأفراد المكلفين بدفع الضرائب لأنواع مختلفة منها.

ت- الضريبة النسبية: هي الضريبة ذات القيمة الثابتة رغم تغير المنتج أو الخدمة الخاضعة لها؛ بمعنى أنّ هذه الضريبة تكون قيمتها نسبة ثابتة من وعاء الضرائب مهما كانت القيمة المالية لهذا الوعاء.

ث- الضريبة التصاعدية: هي الضريبة التي تزداد قيمتها الحقيقية بزيادة المنتج أو الخدمة الخاضعة للضريبة، أيّ يتغير سعر هذه الضريبة مع تغير قيمة الوعاء الضريبي، فتزداد قيمة الضريبة عند زيادة قيمة المنتج أو الخدمة الخاضعة لها، ومن الممكن تقسيم الضريبة التصاعدية إلى نوعين رئيسيين هما:

- التصاعد الإجمالي: هو النوع الأول من الضريبة التصاعدية، ويُطلق عليه أيضاً مسمى التصاعد بالطبقات؛ إذ يتمّ تطبيق معدل ضريبة واحدة على كلّ طبقة، مع اختلاف معدل الضريبة للطبقات الأخرى.

- التصاعد بالشرائح: هو النوع الثاني من الضريبة التصاعدية، ويُطلق عليه أيضاً مسمى التصاعد بالأجزاء؛ إذ يتمّ تطبيق معدل الضريبة التصاعدية على الجزء الإضافي للدخل، وليس على القيمة الكلية للدخل.

ج- الضرائب المباشرة: هي اقتطاع قيمة مالية مباشرة من الأشخاص أو الممتلكات، ويتمّ تحصيلها بالاعتماد على قوائم اسمية، وتنتقل بشكل مباشر من الشخص المكلف بالضريبة إلى الخزينة العامة مع انتقال عبئها بشكل كامل؛ أيّ أنّ الشخص المكلف بها هو الذي يتحمّلها، وتُصنّف الضرائب المباشرة إلى الأنواع الآتية:

- **ضريبة الدخل الكلي (IRG) (Impôt sur le Revenu Global):**

هي الضريبة التي تُفرض على مصادر الدخل المتنوعة، مثل رأس المال، أو العمل الشخصي، أو الأعمال الصناعية والتجارية، أو المهن الحرة، وكلّ مصدر منها يؤدي إلى الحصول على

دخل يُطلق عليه اسم الدخل الفرعيّ أو النوعيّ، أمّا مجموع قيمة الدخل التي يحققها الأفراد من مصادر متنوعة يُطلق عليها اسم الدّخل الكلّيّ و هي نوعان: الضريبة على دخل الافراد (الأشخاص الطبيعيين) و الضريبة على دخل الشركات.

• **ضريبة على رأس المال (Impot sur le Capital) :**

هي الضريبة التي تُفرض على رأس المال الذي يشكّل الأموال المنقولة، والمعنويّة، والعقاريّة، والماديّة التي يمتلكها الشخص في وقت ما، سواءً أكانت مدخرة كدخل عينيّ أو نقديّ.

د- الضريبة غير المباشرة: هي تلك الضرائب التي تفرض على المستهلكين على انها جزءاً من قيمة الخدمات والمنتجات، أي لا يقوم المستهلك بدفعها مباشرة كضريبة بل هي بالنسبة له مقدار الزيادة التي يدفعها مقابل الحصول على الخدمات والسلع، وتقسم للانواع التالية:

✓ **ضرائب الاستهلاك Impôt sur la Consomation :** هي النوع الأول من

الضرائب غير المباشرة، ويُطلق عليها أيضاً اسم النفقات الجارية او ضرائب الانفاق، وهي بديل عن الدخل كقاعدة ضريبية؛ حيث يُفرض هذا النوع من الضرائب على الأفراد عند الإنفاق أو الاستهلاك.

✓ **ضرائب المبيعات:** هي الضريبة التي تفرض على السلع والمبيعات المختلفة حيث يقوم المستهلكون بدفع قيمة الضريبة كجزء من الثمن النهائي للسلعة للبائعين، ويقوم البائعون بدورهم بدفع هذه القيم الضريبية للحكومة كجزء من الضرائب المفروضة عليهم،

✓ **الضريبة على القيمة المضافة TVA:** هي ضريبة مالية غير مباشرة تفرض على مختلف السلع التي تحصل عليها زيادة في قيمتها نتيجة اجراء العمليات التحويلية و التصنيعية على المواد الأولية و ذلك في كل مرحلة من مراحل الإنتاج للوصول الى المنتج النهائي. وتختلف هذه الضريبة عن ضريبة المبيعات السابقة بأنها تفرض بمراحل الإنتاج جميعها فيتحملها المنتج والمستهلك أما ضريبة المبيعات فتفرض على المستهلك.

✓ **الضرائب على التداول:** هي الضرائب التي يتم فرضها عند انتقال الممتلكات والثروات من شخص إلى آخر، ومن أنواع هذه الضرائب:

- ضريبة التسجيل: هي ضريبة تُفرض عند نقل ملكية شيء ما من شخص لآخر.

- ضريبة الطابع: هي ضريبة تُفرض على التداولات الماليّة التي تشمل انتقال المال من شخص إلى آخر.

✓ **الضرائب الجمركية:** تفرض الضرائب الجمركية عند إدخال السلع المستوردة للداخل فتصبح اسعارها مرتفعة بسبب الضريبة المفروضة عليها،

3- خصائص الضرائب : تتميز الضرائب بمجموعة من الخصائص وهي:

- أ- **الضريبة فرضاً مالياً:** أيّ أنّها مبلغ من المال يؤدّيه الأفراد إلى الحكومة.
- ب- **الضريبة فرضاً إلزامياً:** أيّ أنّها فرض وعنصر إلزاميّ على الأشخاص، فيعدّ فرض الضرائب عملاً سيادياً من الأعمال الخاصة بالدول، وتنفرد كلّ دولة بصياغة قانون الضريبة الخاص بها.
- ت- **الضريبة وسيلة تضامن:** أيّ أنّها مبلغ ماليّ يدفعه الفرد بصفته عضواً متضامناً مع المجتمع، فيترتّب عليه تحمّل جزء من الأعباء المترتبة على الدولة التي ينتمي لها ويعيش فيها، ولا يتمّ تقديم هذه الضريبة بصفقتها مقابل خدمة أو منفعة خاصة.
- ث- **تفرض الضرائب من طرف الدولة:** أيّ أنّ الضريبة ميّزة ترتبط مع الدول، فتفرض الدولة الضريبة وتستخدمها كوسيلة من الوسائل الماليّة، والمقصود بالدولة الهيئات العامة والمؤسسات التي تمتلك شخصيات مستقلة واعتباريّة، وتتميّز بأنّها ذات استقلال إداريّ وماليّ بالنسبة للضرائب العامة، أمّا الضرائب البلديّة والإقليمية فتتمثّل بالبلديات والوحدات الإداريّة المحليّة.
- ج- **تُجبي الضرائب بصورة نهائية:** بمعنى خروج قيمة الضريبة التي يتمّ تحصيلها عن ملكيّة الأفراد، وتُصبح ضمن ملكيّة الدولة بشكل نهائيّ، ولا تلتزم الدول بإعادة قيمة الضرائب التي فرضتها على الأفراد.

4- القواعد الأساسية للضرائب :

- 1- **قاعدة المساواة أو العدالة:** وهي تعني ان يساهم مواطني الدولة في النفقات العامة بحسب مقدرتهم النسبية. كما تتطلب العدالة اختلاف اسعار الضرائب تبعاً لنوع الدخل المفروضة عليه وهل هو ناتج من العمل او عن رأس المال او عنهما معا.و قاعدة العدالة أو المساواة تتضمن مبدأين هما :

▪ **العمومية:** و يقصد بها خضوع جميع الاشخاص و الاموال للضريبة.

▪ **العدالة:** ضرورة مراعاة المقدرة المالية للمكلف عند فرض الضريبة.

2- قاعدة اليقين: و يعني ذلك ان تكون الضريبة مفروضة طبقاً لقواعد محددة و واضحة بالنسبة للمكلف و إدارة الضريبة. فيجب ان يكون سعر الضريبة و ميعاد سدادها و كيفية تحصيلها وكافة الاجراءات المتعلقة بها معروفة من العامة.

3- قاعدة الملاءمة: و يقصد بها تحصيل الضريبة في الوقت و الطريقة الاكثر مناسبة لدفعها من قبل الممول و ذلك حسب مصدر الدخل و ظروفه. و ذلك بعد ان تختار الادارة الضريبية موعداً مناسباً للوفاء بالضريبة وان تكون اجراءات الجباية مناسبة لظروف الممول بحيث لا يكون وقع الضريبة عليه ثقیلاً بشكل يجعله عاجزاً عن الدفع أو يدفعه الى تجنب الضريبة أو التهرب منها .

4- قاعدة الاقتصاد في التحصيل: تلجأ الإدارة الى اتباع الطرق التي لا تكلفها صرف مبالغ مالية كبيرة عند عملية التحصيل.

5- أهداف الضريبة :

الهدف المالى : لان الضرائب من اهم الموارد المالية التي تعتمد عليها الحكومات لتغطية اغلب نفقاتها العامة.

الهدف الاقتصادي: تحقق الضرائب الاستقرار من خلال الدورة الاقتصادية حيث انها تخفضها اثناء فترة الركود و زيادتها عند التضخم من اجل الحفاظ على القدرة الشرائية و تشجيع الصناعات المحلية بمنحها إعفاءات ضريبية.

الهدف الاجتماعى: تستخدم الضريبة لإعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات المحدودة الدخل و ذلك لتحقيق العدالة الاجتماعية و تقليص الهوة بين مختلف الفئات الاجتماعية المنخفضة الدخل و التي لها مداخيل مرتفعة.

الهدف السياسى: تستخدم الضرائب لتحقيق اهداف سياسية لحساب طبقة على طبقة أخرى، او لتسهيل التجارة مع بعض البلدان (الصديقة مثلاً) او الحد منها بواسطة رفع او خفض الضرائب الجمركية على المستوردات.

6- التنظيم الفني للضريبة :

يقصد به المعالجة الفنية للضريبة او القواعد الفنية المتبعة في تحديد وعاء و سعر و تحصيل الضريبة.

أ- وعاء الضريبة: L'Assiette Cotisable و هو المادة الخاضعة للضريبة و يتم تحديد الطرق التالية:

1- التحديد الكيفي لوعاء الضريبة: يؤخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية للفرد و تتمثل فيما يلي:

○ المركز الاجتماعي

○ مصدر دخله

○ مركزه المالي

2- التحديد الكمي لوعاء الضريبة:

○ طريقة الممتلكات الظاهرة (المظهر الخارجي): مثل امتلاك سيارات او عقارات

○ طؤيقة التقدير الجرافي: بالاعتماد على بعض المؤشرات مثل رقم الاعمال للتجار و ساعات العمل بالنسبة للطبيب

○ طريقة التقدير المباشر: و هو التصريح الذي يقدمه المكلف بالضريبة الى مصلحة الضرائب.

○ طريقة التقدير بواسطة مصلحة الضرائب: بالاعتماد على فحص دفاتر و سجلات المحاسبية للمكلف بالضريبة.

ب- سعر الضريبة: Le prix de la Taxe و يقصد به معدل او نسبة الضريبة الواجب دفعها من طرف المكلف بها.

ت- تحصيل الضريبة: هو مجموعة العمليات و الإجراءات المتبعة لنقل الضريبة من المكلف بها الى الخزينة العمومية